

الدر المختار

كما ذكره بقوله أو ما هو في معناه (من فعل يدل على الرضا (كطلب مهرها) ونفقتها (وتمكينها من الوطاء) ودخوله بها برضاها .

ظهيرية (وقبول التهئة) والضك سرورا ونحو ذلك بخلاف خدمته أو قبول هديته (من زالت بكارتها بوثة) أي نطة (أو) درور (حيض أو) حصول (جراحة أو تعنيس) أي كبر بكر حقيقة كتفريق بجم أو عنة أو طلاق أو موت بعد خلوة قبل وطاء (أو زنى) وهذه فقط (بكر حكما) إن لم يتكرر ولم تحد به وإلا فثيب كموطوءة بشبهة أو نكاح فاسد (قال) الزوج للبكر البالغة (بلغك النكاح فسكت